51 ـ نـص الـقـاعـدة: كل مسكر مايع بالأصالة نجس([1316]). الألفاظ الأُخرى للقاعدة: * ـ «كل شراب مسكر نجس»([1317]). * ـ «كل مسكر حكمه حكم الخمر»([1318]). * ـ «كل مسكر مائع بالأصالة نجس وان صار جامداً بالعرض»([1319]). توضيح القاعدة: قال الراغب: «السكر حالة تعرض بين المرء وعقله واكثر ما يستعمل ذلك